

من فاتته الصلاة في مسجد حيّ هل يجب عليه البحث عن مساجد أخرى | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

اما السؤال الاول فان من فاتته الصلاة في مسجد حيه فلا يجب عليه. البحث عن مسجد اخر لان الصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يفعلون هذا. بل اختلف الصحابة رضي الله عنهم - [00:00:00](#)

هل يصلي في المسجد؟ ام يرجع الى بيته يصلي في بيته؟ قولان للصحابة ومن ثم صار في المسألة قولان للعلماء اصحهما انه يصلي في المسجد. لعله يلقى جماعة. والدليل على هذا حديث ابي سعيد الخدري - [00:00:20](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يتصدق على هذا فهذا دليل على اعادة الصلاة في المسجد. وعلى جواز اقامتي جماعتين في المسجد. ولكن لا يجوز. اقامة جماعتين في - [00:00:50](#)

ان واحد فالاولى هي المعتمدة والثاني تنظم الى الاولى واما اذا فرغت الاولى وجاءت جماعة اخرى فانهم يقيمون جماعة ثانية لحديث ابي سعيد الخدري ومن كان يعلم او يغلب على ظنه انه لا يجد جماعة - [00:01:20](#)

كان في المسجد فانه يذهب الى بيته ويصلي باهله ويكتب له اجر جماعة وقد حكى بعض العلماء الاتفاق على ان من صلى باهله كتب له اجر الجماعة. والجماعة اثنان فما فوق - [00:01:50](#)

ولكن لو فعل هذا ابتداء دون ان يذهب الى المسجد كان اثما. لان الجماعة في المساجد واجبة واذا فاتت الجماعة في المسجد وامكن وجود جماعة في المسجد يصلي معه ما امكن يرجع الى بيته ويصلي باهله - [00:02:20](#)

وما الصورة الثالثة والتي يسأل عنها الاخ هل يجب عليه يذهب الى مساجد اخرى؟ لا لا يجب عليه - [00:02:40](#)